

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة



دليل التكفل بالنساء والفتيات ضحايا العنف

مقدمة

ينبثق حرص واهتمام الجزائر بقضايا العنف ضد المرأة من أحقيتها في الحماية الدستورية من جميع أشكال العنف وتكريس المناصفة في تقلد الوظائف والمسؤوليات، تنفيذا لالتزامات السيد رئيس الجمهورية، فضلا عن وضع منظومة تشريعية متكاملة تجسد جميع مكتسبات المرأة.

ويعتبر العنف ضد المرأة من أكثر المسائل الاجتماعية التي تؤثر بشكل كبير على المرأة من الناحية الصحية والنفسية والجسدية، ومن الناحية المادية والاجتماعية، ويحد من ممارسة حياتها بشكل طبيعي، ويحول دون مشاركتها الكاملة في المجتمع، مما يستدعي تدخلا سريعا وفعالا للتخفيف من تداعياته السلبية على الفرد والأسرة والمجتمع ككل.

وتجسيدا للتوجيهات السديدة للسيد رئيس الجمهورية القاضية بتعزيز آليات التكفل بالنساء ضحايا العنف وتدعيم حمايتها، بادرت وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة بإعداد دليل خاص بالمرأة ضحية العنف وذلك بإشراك القطاعات الوزارية والهيئات الوطنية المعنية.

التبليغ

حوّل المشرع الجزائري حق اللجوء إلى القضاء أو إيداع شكوى جزائية أمام الجهات القضائية أو الأمنية المختصة باعتباره جزءاً من الحقوق المدنية التي يكفلها الدستور والقوانين الوطنية للمواطنين، ويحق للمرأة المعنفة تقديم شكوى للحصول على الحماية القانونية والمساعدة القضائية، كما يمكن للضحية إرسال شكوى إلكترونية .

الجهة المخولة لها في إيداع الشكوى :

1- التبليغ لدى المصالح الأمنية:

وضعت المديرية العامة للأمن الوطني حيز الخدمة أرقاماً خضراء تتمثل في 17 و 104 بالإضافة إلى المواقع الإلكترونية:

www.algeriepolice.dz

www.twitter.com/algeriepolice.dz

www.facebook.com/algeriepolice.dz

إطلاق تطبيق "ألو شرطة": تسمح للمواطنين بإرسال صور ومقاطع فيديو لأحداث آنية، من خلال تحميلها عن طريق تطبيق «GOOGLE PLAY» والتي تسمح بتحديد الموقع من خلال تقنية «GPS».

من جهتها وضعت مصالح الدرك الوطني قنوات للتبليغ، من خلال السماح للضحية بتقديم شكوى على مستوى وحدات الدرك الوطني بالإضافة إلى إمكانية التبليغ بالاتصال بالرقم الأخضر 10-55 أو عبر موقع الدرك الوطني PPGN.MDN.DZ.

2- التبليغ لدى المصالح القضائية:

يمكن للمرأة ضحية العنف تقديم شكوى أمام الجهة القضائية المختصة (النيابة ووكلاء الجمهورية) شخصياً أو عن طريق محامي، كما يمكنها تقديم هذه الشكوى إلكترونياً مرفقة بالمستندات القانونية إلى النيابة العامة أو إلى أي جهة قضائية معنية عن طريق خدمة النيابة الإلكترونية <https://e-nyaba.justice.dz>، والتي تسمح كذلك بمتابعة تقدم معالجة هذه الشكوى.

3- التبليغ لدى مصالح وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة:

وضعت وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة الرقم الأخضر 10-26 قصد استقبال اتصالات النساء ضحايا العنف، وتمّ وضع فريق متخصص من نفسانيين ومساعدين اجتماعيين تابعين لمديريات النشاط الاجتماعي والتضامن قصد مرافقتهم وإعلامهم بالإجراءات القانونية الواجب اتخاذها للتبليغ عن حادثة العنف، بالإضافة إلى توجيههم للمؤسسات، تحت وصاية القطاع، والتي يمكنها ضمان استقبالهم.

4- التصريح بحالات الاعتداء من قبل مهنيي الصحة:

ألزم القانون رقم 11-18 المؤرخ في 02 جويلية 2018 والمتعلق بالصحة، مهنيي الصحة خلال ممارسة مهامهم بإعلام المصالح المعنية بجميع حالات الاعتداء والعنف التي اطلعوا عليها لاسيما النساء.

حماية المرأة ضحية العنف والتكفل النفسي بها

توفر المصالح الأمنية بيئة آمنة وسرية لاستقبال النساء والفتيات ضحايا العنف، على غرار:

• "الفرق الخاصة في حماية الأحداث" التابعة لمصالح الدرك الوطني المتكونة من عناصر أمنية مؤهلة تضمن السرية والأمان عند تسجيل الشكاوى في مكاتب داخل مقرات الوحدات الإقليمية تحترم خصوصيتهن وكرامتهن.

"فرق حماية الأشخاص الهشة"، التابعة لمصالح الأمن الوطني والمتواجدة على مستوى "فرق الشرطة القضائية" بأمن الدوائر، التي تشرف عليها إدارات نسوية يرافقها أخصائون نفسانيون تابعون للمصالح العملياتية بالأمن الوطني.

كما تستفيد المرأة ضحية العنف من آليات تضمن لها الحماية والتكفل النفسي، لاسيما:

• مرافقة الضحية من خلال إعلامها بحقوقها القانونية وإرشادها للإجراءات الواجب اتخاذها مع ضمان تلبية الحاجيات الخاصة للنساء الحوامل والمرضعات وذوي الاحتياجات الخاصة؛

• استفادة الضحية التي لا تستطيع تحمل تكاليف تأسيس محامي من الحصول على المساعدة القضائية وفقا لأحكام القانون 09-02 المؤرخ في 25 فيفري 2009 المتعلق بالمساعدة القضائية، بهدف تعزيز العدالة الاجتماعية والمساواة في الوصول إلى العدالة؛

• ضمان حماية المرأة ضحية العنف عند إيداع الشكاوى الالكترونية لما تضمنه من سرية؛
• توفير مديريات النشاط الاجتماعي والتضامن لـ "فضاءات الاستقبال، الإصغاء والتوجيه والمرافقة" لفائدة النساء والفتيات ضحايا العنف، التي تتكون من أخصائيين في علم النفس، أخصائيين في علم الاجتماع ومساعدين اجتماعيين، تتولى مهام المرافقة النفسية وتوجيه الضحية إلى إحدى المراكز والمؤسسات تحت الوصاية، تضمن لها الإيواء، التكفل الطبي والإدماج الاجتماعي، لاسيما مؤسسات ديار الرحمة، المراكز الوطنية لاستقبال الفتيات والنساء ضحايا العنف ومن هن في وضع صعب، وكذا دور الأشخاص المسنين[1].

• توفير تراتيب لتسوية حالات النزاع التي تنشب في الأسرة بين الأصول والفروع الناجمة عن سوء المعاملة أو التهميش من طرف مكاتب الوساطة العائلية والاجتماعية لدى مديريات النشاط الاجتماعي والتضامن المكلفة بدراسة ومعالجة التبليغات والقيام بالتحقيقات الاجتماعية؛

• إشراف المجالس العلمية لمؤسسات المساجد التابعة لمديريات الشؤون الدينية والأوقاف على إصلاح ذات البين، وكذا الرد على انشغالات المواطنين لاسيما النساء ضحايا العنف من قبل أئمة ومرشحات و عن طريق بوابة الفتوى الإلكترونية عبر الموقع الرسمي لوزارة الشؤون الدينية <https://marw.dz> أو "تطبيق فتاوى علماء الجزائر" الذي يمكن تحميله على الهاتف.

[1] - قائمة مؤسسات ديار الرحمة، المراكز الوطنية لاستقبال الفتيات والنساء ضحايا العنف ومنهن في وضع صعب، دور الأشخاص المسنين.

الخدمات الاجتماعية للنساء ضحايا العنف

وقصد العمل على استدامة مكتسبات المرأة وتعزيزها وجب توفير مناخ ملائم بغية تمكينها من لعب أدوار فعالة في المجتمع وتعزيز تواجدها في كل المجالات، واستفادتها من مختلف برامج الدعم التي توفرها الدولة والتي من شأنها تحقيق إدماجها الاجتماعي ومرافقتها لتحقيق التمكين الاقتصادي، لاسيما عبر الاستفادة من:

● صندوق النفقة:

عملت الدولة منذ 2015 على وضع إطار قانوني لضمان حق المرأة المطلقة وأبنائها المحضونين في الاستفادة من النفقة المحكوم بها قضاء، ليحدد القانون رقم 01-24 المؤرخ في 11 فيفري 2024 المتضمن تدابير خاصة للحصول على النفقة، إجراءات الاستفادة منها بدءا بإيداع طلب ورقي أو إلكتروني لدى قاضي شؤون الأسرة للمحكمة التي يقع فيها موطن المرأة، مرفق بملف [1].

● صندوق تعويض ضحايا الاتجار بالبشر ونظام الإحالة

أقر القانون رقم 04-23 المؤرخ في 07 ماي 2023 المتعلق بالوقاية من الاتجار بالبشر ومكافحته أحكاما تنص على مرافقة الدولة لضحايا الاتجار بالبشر خاصة النساء والأطفال منهم، عبر تقديم المساعدة والرعاية الصحية والنفسية والاجتماعية والقانونية التي تُيسر إعادة إدماجهم في المجتمع، وضمان استقبالهم وإيوائهم في أماكن خاصة وفي ظروف تضمن سلامتهم وأمنهم.

كما يستفيد الضحايا من برامج الرعاية والتعليم والتكوين وتيسير لجوئهم إلى القضاء ومن المساعدة القضائية بقوة القانون، و من تعويضات صندوق مساعدة ضحايا الاتجار بالبشر والتكفل بهم، فضلا عن اتخاذ الإجراءات الكفيلة بتيسير العودة الطوعية والأمنة للرعايا الأجانب منهم.

● المنحة الجزافية للتضامن:

يهدف هذا الجهاز إلى تحقيق الإدماج الاجتماعي لمختلف الفئات الهشة والمعوزة قصد تحسين ظروف التكفل بها، من خلال تخصيص إعانة مباشرة على شكل منحة شهرية بالإضافة إلى ضمان التغطية الاجتماعية للمستفيدين وذوي حقوقهم طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما، على غرار العائلات المتكفلة بأشخاص من ذوي الاحتياجات الخاصة والمرأة ربة العائلة وكذا المسنين وهذا وفقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 24-325 المؤرخ في 01 أكتوبر 2024، الذي يحدد الفئات المستفيدة من المنحة الجزافية للتضامن، وكذا شروط وكيفيات الاستفادة منها [2].

[1] - ملحق يحدد إجراءات الاستفادة من النفقة والوثائق المكونة لملف الاستفادة منها.

[2] - ملحق يحدد الوثائق المكونة لملف طلب الاستفادة من المنحة الجزافية للتضامن.

● خدمات الخلايا الجوارية للتضامن (CPS):

أنشأت الخلايا الجوارية للتضامن التابعة لوكالة التنمية الاجتماعية تحت وصاية وزارة التضامن الوطني والأسرة بموجب أحكام المرسوم التنفيذي رقم 307-08 المؤرخ في 27 سبتمبر 2008، وتتشكل من فريق متعدد الاختصاصات مكون من: طبيب، أخصائي نفسي، أخصائي اجتماعي، مساعد اجتماعي ومهندس في الفلاحة أو إقتصادي، حسب خصوصية منطقة تدخل الخلية.

تتولى هذه الخلايا مهام إعلام الفئات المستحقة لبرامج الدعم ونشاطات التنمية الاجتماعية والتضامن الوطني، وتقريبها من مختلف الإدارات ومرافقتها لتحقيق التمكين الاقتصادي، إعداد تحقيقات أسرية واجتماعية بهدف تحديد الاحتياجات الأولية للفئات المستهدفة وضمان مرافقتهم الطبية النفسية، بالإضافة إلى القيام بحملات تحسيسية حول عديد المواضيع لاسيما المتعلقة بالمرأة.

● الاستفادة من الخدمات التي توفرها الأرضية الرقمية الخاصة بوزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة:

• برمجية التضامن الوطني يصغي عبر الرابط الإلكتروني:

<https://service-solidarite.gov.dz/eservice/se/plateforme/accueil.php>

• خدمة تبليغات المواطنين عبر الرابط الإلكتروني:

<https://service-solidarite.gov.dz/eservice/se/plateforme/declaration.php>

وذلك قصد التبليغ عن شخص مسن في وضع صعب أو شخص من دون مأوى: أين يتم معالجة تبليغات المواطنين عبر تنقل إدارات مديريات النشاط الاجتماعي والتضامن من أجل التكفل بهم عبر الآليات والبرامج الاجتماعية المسيرة من طرف القطاع. خدمة الاستشارات الأسرية " العائلة تستشير " عبر الرابط الإلكتروني:

<https://service-solidarite.gov.dz/eservice/se/plateforme/conseil.php>

وذلك من أجل التكفل بالانشغالات النفسية والاجتماعية لأفراد العائلة، لاسيما منهم الأمهات من خلال تقديم استشارات نفسية واجتماعية من طرف الأخصائيين النفسيين التابعين لقطاع التضامن الوطني.

• تطبيق " سندكم " يتم تحميله عبر الرابط <https://sanedcom.service-solidarite.gov.dz>

يقدم هذا التطبيق خدمات عن بعد، منها: إستشارات أسرية، إستشارات نفسية واجتماعية، تقنيات لتمكين التواصل بين أفراد الأسرة، تعزيز الصحة النفسية والاجتماعية، يسهر عليها مجموعة من الأخصائيين المؤهلين للرد على كل الإستفسارات التي يتقدم بها المواطنون والمواطنات على حسابهم الإلكتروني.

● الاستفادة من مختلف الخدمات الصحية المجانية في مؤسسات وهيكل الصحة العمومية التي تضمن تقديم العلاجات

والرعاية الطبية والنفسية الملائمة للنساء ضحايا العنف، والتي تشمل:

- توفير الإسعافات الأولية والعلاج الطبي الفوري والإستعجالي للإصابات الناجمة عن العنف الجسدي.

- تقديم الخدمات العلاجية والوقائية اللازمة وفقا للبروتوكول المعتمد في حالة العنف الجنسي مثل الأمراض المتقلة جنسيًا.

- متابعة حالة النساء اللواتي تعرضن للعنف على المدى الطويل، والتأكد من حصولهن على الرعاية الصحية اللازمة لتخفيف آثار العنف على صحتهن الجسدية والنفسية.

- تقديم فحوصات مخبرية للكشف عن الأمراض المتقلة جنسيا (مثل فيروس نقص المناعة البشرية، الزهري، ...)، وتقديم أدوية لمنع العدوى في حالة وجود خطر الإصابة مثل المضادات الحيوية.

- إثبات الأضرار والجروح وإعداد الشهادات الوصفية من طرف الأطباء الممارسين الذين قاموا بفحص النساء ضحايا العنف وتوجيه النساء إلى مصالح الطب الشرعي.

- الحصول على شهادات طبية وصفية من مصالح الطب الشرعي، يقدمها أطباء متخصصون يحددون العجز الكلي عن العمل (ITT) أو العجز المؤقت عن العمل (ITP) للنساء ضحايا العنف، استنادًا إلى الأعراض السريرية، والإصابات الجسدية أو التأثيرات النفسية تسمح للنساء ضحايا العنف بالمتابعة القضائية لمرتكبي هذا الإعتداء.

- الحصول على خدمات الصحة العقلية في "مراكز وسيطة للصحة العقلية (CISM)" توفر خدمات معالجة الأمراض العقلية، والتعامل مع حالات العنف والمساعدة في إعادة التأهيل النفسي الاجتماعي وتعزيز الرعاية الوقائية والعلاجية والدعم في مجالات الصحة العقلية، والإدمان، والاضطرابات النفسية الناتجة عن الصدمات.

● الاستفادة من صندوق الزكاة :

يشرف على تقديم المساعدات المالية على مستوى مديريات الشؤون الدينية والأوقاف المشرفة على اللجنة الولائية واللجان القاعدية للزكاة ،وتكون الاستفادة باتصال المرأة الراغبة في الحصول على المساعدة المالية بإمام مسجد الحي الذي يزودها بمعلومات حول الملف .

● الاستفادة من خدمات مجالس سبل الخيرات:

يوظف بالعمل الخيري وتقديم المساعدات المالية والعينية، خاصة للنساء في وضع صعب (الأرامل، والأيتام...) ، وكذا تقديم مساعدات في مجال الإقتصاد الأسري.

● الاستفادة من مختلف أنماط وأجهزة التكوين والتعليم المهنيين :

يسعى قطاع التكوين والتعليم المهنيين إلى تعزيز مكانة المرأة، بجعلها عنصرا فعالا في التطور الاقتصادي للبلاد من خلال فتح تخصصات تكوين تتناسب واحتياجاتها ورغباتها، يتم الالتحاق بها بالتسجيل على مستوى مراكز التكوين أو عبر المنصة الإلكترونية "تكوين" على مستوى الموقع الرسمي لوزارة التكوين والتعليم المهنيين : <http://www.mfep.gov.dz> تقدم هذه المنصة أنماط ومؤسسات التكوين، دليل التجهيزات بالإضافة إلى البطاقة الوصفية لمختلف التخصصات، تمكن المستفيد من مختلف أنماط التكوين (حضوري، عن طريق التمهين، عن بعد) وأجهزة التكوين (التكوين عن طريق المعابر، تكوين المرأة الماكثة بالبيت، تكوين المرأة الريفية، التكوين لفائدة الشباب دون المستوى المطلوب، تكوين ذوي الاحتياجات الخاصة كالمعوقين حركيا و الشبابات أو النساء في وسط السجون و الفتيات في خطر معنوي...).

وقد وضعت وزارة التكوين والتعليم المهنيين جهازا جديدا يتمثل في ثلاثة عشر (13) مركزا جوارى قصد التكفل باحتياجات النساء القاطنات في المناطق النائية و المعزولة[1].

خاتمة

إنّ محاربة العنف ضد المرأة يتجلّى في اعتماد استراتيجية شاملة بين مختلف الفاعلين تسعى إلى تعزيز حقوق المرأة وحمايتها من العنف في جميع الأماكن والظروف ووضع برامج وطنية لتمكين المرأة سياسيا واجتماعيا واقتصاديا.

أما من الجانب الوقائي فيجب العمل على رفع الوعي المجتمعي لدى الجميع بمكانة المرأة ودورها في المجتمع، ونشر قيم المساواة والعدالة في الحقوق والواجبات، وضمان تكافؤ الفرص بين الجنسين، فضلا عن ترسيخ ثقافة السلم والحوار.



الملاحق



◆ دليل المراكز الوطنية لاستقبال الفتيات والنساء ضحايا العنف ومن هن في وضع

الرقم	الولاية	البلدية مقر تواجد المؤسسة	الخط المباشر	خط الفاكس	البريد الالكتروني
01	بوسماعيل	02089 17 07 96 25 89 020	02089 17 07 020 89 25 96	020 89 18 58	Cnfvv42@msnfcf.gov.dz Gmail.com@ Cnafvvsd
02	مستغانم	045 41 77 99	045 41 77 99	045 41 73 97	<u>Cnfvv27@msnfcf.gov.dz</u> outlook.fr@ Elaman27
03	عنابة	البوني	038 56 48 72	038 56 48 72	Cnfvv23annaba@gmail. com

◆ دليل مؤسسات ديار الرحمة وملحقاتها

الرقم	الولاية	البلدية مقر تواجد المؤسسة	الخط المباشر	خط الفاكس	البريد الالكتروني
01	الجزائر	بئر خادم	0215432222 021542956	021543222	DarRahma_16@msnfcf.gov.dz
02	تيزازة (ملحقة تابعة لدار الرحمة الجزائر)	حجوط	024394559	024394559	DarRahma_42@msnfcf.gov.dz
03	بومرداس (ملحقة تابعة لدار الرحمة الجزائر)	الناصرية	024770903	024770903	DarRahma_35@msnfcf.gov.dz
04	تمنراست (ملحقة تابعة لدار الرحمة الجزائر)	تمنراست	029323492	029323492	DarRahma_11@msnfcf.gov.dz
05	سكيكدة	سكيكدة	038710270	038710270	DarRahma_21@msnfcf.gov.dz
06	قسنطينة	قسنطينة	031685626	031685626	DarRahma_25@msnfcf.gov.dz
07	سطيف (ملحقة تابعة لدار الرحمة قسنطينة)	العلمة	036774545	036774545	DarRahma_19@msnfcf.gov.dz
08	ورقلة	الرويسات	029771110	029771110	DarRahma_30@msnfcf.gov.dz
09	وهران	مسرغين	041192231	041192231	DarRahma_31@msnfcf.gov.dz
10	البيض (ملحقة تابعة لدار الرحمة وهران)	البيض	049613107	049613107	DarRahma_32@msnfcf.gov.dz
11	باتنة	وادي الشعبة	033234215	033234215	DarRahma_05@msnfcf.gov.dz
12	البليدة	الشريعة	025319182 025319140	025319182	DarRahma_09@msnfcf.gov.dz

◆ دليل مصالح المساعدة الاجتماعية الاستعجالية المتنقلة (SAMU SOCIAL)

الرقم	الولاية	العنوان	رقم الهاتف
01	باتنة	حي كشيدة مقابل طريق الوزن الثقيل،باتنة	033.27.72.78 06.59.36.36.65
02	بشار	مديرية النشاط الاجتماعي و التضامن، بشار	049.23.87.29 06.63.37.79.77
03	قسنطينة	الوحدة الجوارية رقم 13،المدينة الجديدة علي منجلي	05.50.76.75.5
04	ورقلة	منطقة التجهيزات الإدارية،ورقلة	06.60.71.26.7
05	وهران	نهج الأمير خالد الكميل،وهران 57	041.21.92.42 07.79.83.06.56
06	برج بوعريريج	الحي الإداري(حي السوق)،برج بوعريريج	035.69.26.39 05.41.30.85.63

◆ v دليل دور الأشخاص المسنين (FPA)

الرقم	الولاية	العنوان	رقم الهاتف
01	باتنة	حي كشيدة مقابل طريق الوزن الثقيل،باتنة	033.27.72.78 06.59.36.36.65
02	بشار	مديرية النشاط الاجتماعي و التضامن، بشار	049.23.87.29 06.63.37.79.77
03	قسنطينة	الوحدة الجوارية رقم 13،المدينة الجديدة علي منجلي	05.50.76.75.5
04	ورقلة	منطقة التجهيزات الإدارية،ورقلة	06.60.71.26.7
05	وهران	نهج الأمير خالد الكميل،وهران 57	041.21.92.42 07.79.83.06.56
06	برج بوعريريج	الحي الإداري(حي السوق)،برج بوعريريج	035.69.26.39 05.41.30.85.63

الرقم	الولاية	البلدية مقر تواجد المؤسسة	الخط المباشر	خط الفاكس	البريد الالكتروني
01	الشلف	وادي الفضة	027.44.38.13	027.44.38.13	fpa_02@msnfcf.gov.dz
02	أم البواقي	أم البواقي	032.56.56.20	032.56.56.20	fpa_04@msnfcf.gov.dz
03	باتنة	باتنة	033.80.38.17	033.81.50.92	fpa_05@msnfcf.gov.dz
04	بجاية	بجاية	034.16.56.73	034.16.56.73	fpa_06@msnfcf.gov.dz
05	البويرة	البويرة	026.83.43.81	026.83.43.81	fpa_10@msnfcf.gov.dz
06	تبسة	بكاية	037.52.70.45	037.52.70.45	fpa_12@msnfcf.gov.dz
07	تلمسان	تلمسان	043.40.13.78	043.40.13.47	fpa_13@msnfcf.gov.dz
08	تيارت	عين بوشقيف	046.20.92.15	046.20.92.16	Fpa_14@msnfcf.gov.dz
09	تيزي وزو	تيزي وزو	044.92.96.25	044.92.96.25	fpa_15@msnfcf.gov.dz
10	الجزائر	سيدي موسى	023.57.93.92	023.57.93.91	fpa_16@msnfcf.gov.dz
11		باب الزوار	023.81.79.65	023.81.79.65	fpa_1601@msnfcf.gov.dz
12		دالي براهيم	023.31.26.57	023.31.26.57	fpa_1602@msnfcf.gov.dz
13	جيجل	العوانة	034.59.05.52	034.59.05.53	fpa_18@msnfcf.gov.dz
14	سطيف	صالح باي	036.58.63.30	036.58.63.30	fpa_19@msnfcf.gov.dz

الرقم	الولاية	البلدية مقر تواجد المؤسسة	الخط المباشر	خط الفاكس	البريد الالكتروني
15	سكيكدة	سكيكدة	030.83.64.96	030.83.64.96	fpa_21@msnfcf.gov.dz
16	سيدي بلعباس	سيدي بلعباس	048.77.91.09	048.77.91.09	fpa_22@msnfcf.gov.dz
17	عنابة	عنابة	038.41.48.61	038.41.48.61	fpa_23@msnfcf.gov.dz
18	قالمة	حمام دباغ	037.14.94.32	037.14.94.32	fpa_24@msnfcf.gov.dz
19	قسنطينة	حامة بوزيان	031.86.32.67	031.86.32.68	fpa_25@msnfcf.gov.dz
20	المدية	بن شكاو	025.72.41.11	025.72.41.12	fpa_26@msnfcf.gov.dz
21	مستغانم	صيادة	045.41.51.93	045.41.51.94	fpa_27@msnfcf.gov.dz
22	معسكر	معسكر	045.73.71.65	045.73.71.72	fpa_29@msnfcf.gov.dz
23		سبق	045.64.84.73	045.64.84.75	fpa_2901@msnfcf.gov.dz
24	وهران	وهران	041.24.99.84	041.24.99.84	fpa_31@msnfcf.gov.dz
25		مسرغين	041.19.29.69	041.19.29.69	fpa_3101@msnfcf.gov.dz
26	الطارف	عين العسل	044.43.69.72		fpa_36@msnfcf.gov.dz
27	خنشلة	بابار	032.70.42.46	032.70.42.47	fpa_40@msnfcf.gov.dz

الرقم	الولاية	البلدية مقر تواجد المؤسسة	الخط المباشر	خط الفاكس	البريد الالكتروني
28	سوق اهراس	سدراة	037.77.88.47	037.77.88.47	fpa_41@msnfcf.gov.dz
29		سوق اهراس	037.81.88.21	037.81.88.21	fpa_4101@msnfcf.gov.dz
30	عين الدفلى	حمام ريغة	027.54.31.93	027.54.31.92	fpa_44@msnfcf.gov.dz
31	عين تيموشنت	عين تيموشنت	043.61.95.27	043.61.95.28	fpa_46@msnfcf.gov.dz
32	غليزان	غليزام	046.71.72.08	046.71.72.03	fpa_48@msnfcf.gov.dz

صندوق النفقة

• شروط الاستفادة من الصندوق:

- يقدم طلب الاستفادة من المستحقات المالية، ورقيا أو إلكترونيا إلى القاضي المختص مرفقا بملف يتضمن الوثائق التالية:
- نسخة من الحكم القاضي بالطلاق، أو نسخة من الأمر أو الحكم الذي أسند الحضانة ومنح النفقة إذا لم يتضمن حكم الطلاق بذلك.
- محضر عدم التنفيذ الكلي أو الجزئي للأمر أو الحكم القضائي المحدد لمبلغ النفقة يعده محضر قضائي.
- شيك بريدي أو بنكي للمستفيد مشطوب عليه إذا اختار هذا الأخير هذه الطريقة للدفع.
- كل وثيقة من شأنها التعريف بالدائن والمدين بالنفقة.

يفصل القاضي المختص في طلب الحصول على النفقة في آجال أقصاها خمسة (05) أيام، وتتحصل المطلقة الحاضنة على مبلغ النفقة في أجل أقصاه خمس وعشرون (25) يوما من صندوق النفقة.

يتم صرف النفقة من طرف الدولة بشكل دوري كل شهر إلى حين صدور أمر بسقوطها أو تعديلها.

المنحة الجزافية للتضامن

يتم تسجيل أرباب العائلات أو الأشخاص الراغبين في الاستفادة من المنحة الجزافية للتضامن على مستوى مصالح البلدية مقر إقامتهم، لاسيما لدى مصلحة أو مكتب النشاط الاجتماعي على أساس ملف يودعونه شخصيا أو ممن ينوب عنهم قانونا.

- الوثائق المكونة لملف طلب الاستفادة من المنحة الجزافية للتضامن:
- يجب أن يتضمن ملف طلب الاستفادة من المنحة الجزافية للتضامن على الوثائق الآتية:
- طلب موقع من المعني أو من ينوب عنه قانونا.
- شهادة الحالة العائلية و/أو شهادة الميلاد، حسب الحالة.
- شهادة إقامة محيئة.
- شهادة عدم الدخل، تُسلمها المصالح المعنية.
- صورة شمسية.
- شهادات تثبت عدم الانتساب لأي هيئة من هيئات الضمان الاجتماعي.
- تقرير طبي من طبيب مختص لدى مؤسسات الصحة العمومية، يقر بأن المعني مصاب بمرض مزمن أو مرض عضال يسبب العجز عن العمل.
- بطاقة الشخص ذي الاحتياجات الخاصة، بالنسبة للمتصلين عليها.
- تصريح شرفي، مُوقع ومُصادق عليه، يقر من خلاله المعني بامتثاله لأحكام هذا المرسوم.